

تفسير ابن كثير | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 32- سورة التوبة | الآية 06

عبدالرحمن العجلان

انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم لما تكلم المنافقون النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:00

ولما ازوه بالصدقة وعابوه في انفسهم وضعيرة في قلوبهم وبغض لرسول الله صلى الله عليه وسلم رد الله جل وعلا عليهم ما افتروه
على رسوله صلى الله عليه وسلم بان - 00:00:33

قِسْمَةُ الصَّدَقَاتِ لَمْ يَجْعَلْهَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا لِغَيْرِهِ وَأَمَّا تَوَلَّاهَا بِذَاتِهِ وَإِنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ وَلَا يَأْخُذُ لِنَفْسِهِ شَيْئًا - 00:01:05

ولا لاهل بيته وهي محرمة عليه وعلى اهل بيته صلى الله عليه وسلم وفي هذا رد على افتراء المنافقين وزعمهم ان محمدا صلى الله عليه وسلم يعطى من يحب ويحرم من لا يحب - 00:01:34

وانما عطاؤه صلى الله عليه وسلم بامر الله جل وعلا وقد جاء رجلا الى النبي صلى الله عليه وسلم وطلبا منه ان يعطيتهما من الصدقة وقال عليه الصلاة والسلام ان الله لم يرضى - 00:02:06

بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية اصناف فان كنت يقول للسائل فان كنت من تلك الاجزاء اعطيتك وقال عليه الصلاة والسلام لما جاءه رجلان - 00:02:41

جلداني يعني قويان يسألانه من الصدقة قال عليه الصلاة والسلام لما صوب فيه من نظر يعني تأملهما قال ان شئتما اعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب ان شئتما اعطيتكما - [00:03:15](#)

ان كنتما من اهل الصدقة واعلمهما عليه الصلاة والسلام لانه لا حظ فيها لغني فاذا اخذ الغني من الصدقة فقد اخذ غير ما يستحق
وحينئذ يكون اخذ حق غيره يكون حينئذ مغتصب - 00:03:47

آخر ما لا يحل له هذا المال للناس مخصوصين بين الله جل وعلا صفاتهم فمن اخذ منه وهو منهم فهو حل له ومن اخذ وهو ليس منهم فلا يحل له - 00:04:16

ولا يبارك له فيه ويدخل عليه بالنقص ويؤثر عليه في دينه ودنياه لانه اكل مالا بالحرام لا يحل له وكأنه اخذه من مستحقه واكل لا حظ فيها لغنى ولا لقوى مكتسب - 00:04:42

كذلك القوي المكتسب لا يحل لا تحل له الصدقة يكون قويا ما عنده مال لكنه يستطيع ان يعمل يكسب قوت يومه وزيادة لا تحل له الصدقة يكتسب لكنه الان لا يستطيع - 00:05:14

الضعف في بدنه تحل له الصدقة قوي في بدنه لكن لا يستطيع ان يكتسب لا تنهياً له اسباب الكسب ولا يستطيع ذلك تحل له الصدقة الذي لا تحل له الصدقة هو - 00:05:49

الغني والقوي الذي يستطيع الكسب الله جل وعلا بين احلى الزكاة اهل الصدقة الذين تحل لهم ويأخذونها مستحلين لها ثمانية اصناف بينهم جل وعلا لانهم الفقراء والمساكين والعاملون على الصدقة - 00:06:13

والمؤلفة قلوبهم والارقة والمكاتبون باعتاق الرقاب والغارمون لديون عليهم او لاصلاح ذات البين والمجاهدون في سبيل الله وابن

السبب ثمانية فريضة من الله والله عليم حكيم فالله جل وعلا حينما شرع - [00:07:02](#)

الصدقات وواجبها على الاغنياء في اموالهم للفقراء بحكمة يعلمها جل وعلا وذلك ان الله جل وعلا تكفل في ارزاق عباده وما من دابة في الارض الا على الله رزقها الله جل وعلا تكفل بارزاق عباده - [00:07:51](#)

كل من دب على وجه الارض وتفضل على من شاء من خلقه بالاموال وامتحنهم واختبرهم في شكرها ومن شكرها اعطاء ما اوجب الله فيها وجعل من شاء من عباده في حاجة الى هذه الصدقات - [00:08:29](#)

وجعلها في ايدي الاغنياء اعطوها لهم فاذا ادوها اداها الاغنياء فذلك من شكرهم لله جل وعلا وعلامة على فوزهم وسعادتهم ونجاحهم في هذا الامتحان واخذها الفقراء فاستعانوا بها على طاعة الله - [00:09:13](#)

حصل التعاون والتكافل من الطرفين وما منع الاغنياء زكاة اموالهم الا منعوا حق الفقراء واستحلوا ما ليس لهم فاكلوا الحرام وعسى والله واخفقوا في هذا الامتحان وصارت اموالهم نقمة عليهم - [00:09:51](#)

في الدنيا والاخرة عليهم في الدنيا يتعبون في جمعها ويحرصون على ذلك ويتفانون في جمع الاموال ثم يتركونها خلفهم وعليهم الحساب ولغيرهم الثمرة ويحاسبون عليها في الدار الاخرة ويعذبون بها - [00:10:32](#)

كما قال الله جل وعلا والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تخرزون - [00:11:10](#)

والاحاديث كثيرة في وعيد من منع الزكاة ولم يؤدها لمستحقها والله جل وعلا يعوض الفقير اذا لم يعطه الغني يعوضه خيرا فيصبر فيؤجر ويحتسب باحتسابه يؤجر باحتسابه ولما سميت بهذا الاسم الصدقات والصدقة - [00:11:42](#)

لأنها كما قال بعض العلماء عن صدق مؤديها في ايمانه لان المال محبب الى النفوس بالطبع فاذا كان محببا الى النفوس ثم ان المؤمن سارع في بذل ما يحب كما امره الله جل وعلا - [00:12:36](#)

فهذا دليل على صدق ايمانه وانه مؤمن بالله جل وعلا حقا ثم ان التكاليف البدنية قد يؤديها الكثير من الناس وتسهل عليهم لكن اخراج الدراهم يشق الا على من وفقه الله - [00:13:20](#)

الا من وقى شح نفسه ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون وخشي النبي صلى الله عليه وسلم على امته الشح وحذرهم من وبين انه يخافه عليهم فيهلكهم كما اهلك من كان قبلهم - [00:13:59](#)

يشح المرء يحمله على ترك الواجب عليه وعدم ادائه ويحمله على اكل الحرام ويحمله على التعدي على الآخرين من اجل اموالهم وهو خصلة ذميمة ومن منع زكاة ماله فقد وصف بالشح - [00:14:41](#)

وتوعد بالوعيد الشديد وتسمى الزكاة الصدقة بالزكاة يسمى الصدق الصدقة والزكاة لانها تزكي النفس من النفاق وتطهرها من الشح والبخل وتزكي المال فاذا ادى المرء زكاة ما له وقد سلم من شر ماله - [00:15:19](#)

وتنمية ما نقص مال من صدقة فلتجده بل تجده وقد قرن الله جل وعلا الزكاة في محكم كتابه مع الصلاة في اثنتين وثمانين اية من كتابه العزيز وقاتل ابو بكر رضي الله عنه - [00:16:09](#)

مانع الزكاة مع شهادتهم ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ولما راوده الصحابة رضوان الله عليهم في قولهم له ومن ذلك عمر ومنهم عمر كيف تقاتل الناس - [00:16:51](#)

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وقال رضي الله عنه لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة - [00:17:13](#)

والله لو منعوني عناقا وفي رواية عقالا كانوا يؤدونه الى النبي صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه ومن جحد وجوب الزكاة كفر باجماع المسلمين من جحد وجوبها قال ليست بواجبة - [00:17:31](#)

فهذا كافر باجماع المسلمين ومن اعترف بوجوبها ولم يؤدها اخذت منه قهرا ويرى بعض العلماء ان تؤخذ منه وشطر ماله تعزيرا يعزر بان تؤخذ منه الزكاة ونصف ما له او ما يراه الحاكم - [00:17:58](#)

والزكاة لها المكانة العظيمة في الشريعة الاسلامية وهي ثلاثة اركان الاسلام اولها الشهادتان ثم الصلاة ثم الزكاة والصلاة حق الله في البدن والزكاة حقه جل وعلا في المال بين جل وعلا في هذه الاية - [00:18:35](#)

اهلها من اجل الا يأخذها من لا يستحقها ومن اجل ان يحرص مؤديها على ان يعطيها اهلها والا فلا تبرأ ذمته اذا اعطاها غير اهلها مع علمه فلا تبرأ ذمته - [00:19:20](#)

تكون في ذمته ديناً عليه واما اذا اعطاها غير اهلها انه من اهلها وقد اجتهد ما في وسعه اتبرأ ذمته بذلك وان اخذها غني لا يعلم غناه قال جل وعلا - [00:19:49](#)

انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها. انما اداة حصر صدقات ليست لكل الناس ولكل احد او لمن استشرف لها وحرص عليها لا انما هي هؤلاء الثمانية فقط انما اداة حسم - [00:20:20](#)

صدقات محصورة ومقصورة على هؤلاء الثمانية للفقراء والمساكين الفقراء صنف والمساكين صنف والصنف الثاني من هم الفقراء ومن هم المساكين اختلف العلماء في ذلك اختلافا كثيرا الا انهم اتفقوا على انه المحتاج - [00:20:55](#)

من لم يكن عنده ما يكفيه بعضهم قال الفقير هو من لا يجد شيئا او يجد اقل من نصف الكفاية والمساكين هو من يجد النصح اكثر ولا يجد الكفاية ومنهم من قال - [00:21:43](#)

الفقير من لا يجد شيئا او يجد شيئا قليلا ولا يسأل الناس والمساكين من لا يجد شيئا او يجد شيئا لكنه يسأل الناس ومنهم من قال الفقير هو المحتاج مع قوته - [00:22:18](#)

والمساكين هو المحتاج مع اصابته بعاقة وبعضهم قال الفقير احسن حالا من المساكين وقال بعضهم المساكين احسن حالا من الفقير والنبى صلى الله عليه وسلم استعاذ بالله من الفقر وسأل الله ان يحيى مسكينا - [00:22:52](#)

ويحشر في زمرة المساكين المساكين احسن حالا كما دل عليه الحديث من الفقير ولعل المراد به ما قاله بعض العلماء بانه من يجد شيئا من الكفاية ولا يجد الكفاية كاملة - [00:23:36](#)

واستدلوا على ذلك بقوله جل وعلا اما السفينة فكانت في مساكين يعملون في البحر فسماهم الله مساكين وهم عندهم سفينة تجري في البحر والسفينة ذات قيمة لا بأس بها وبعضهم قال لا دليل في هذه الاية - [00:24:05](#)

لان السفينة قد تكون لغيرهم وانما هم عمال فيها وبعضهم قال لا دليل في هذه الاية لان فيه قراءة اخرى اما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر يشتغلون في المسوك يعني في الجلود - [00:24:38](#)

دباغين قراءة في هذه الاية مساكين يعني يشتغلون في المسوك التي هي الجلود ولا يملكون سفينة وعلى كل انسان من المستحقين للصدقات والكل مجمع على انهم في حاجة الى الصدقات في ذات انفسهم - [00:25:11](#)

لا من اجل شيء اخر والعاملين عليها هذا الصنف الثالث من اهل الصدقات وهم الذين يبعثهم الامام لجمع الصدقات وتوزيعها على مستحقيها والواجب على الامام ان يبعث السعاة من اجل ان يأخذوا الصدقات - [00:25:53](#)

من اهلها ويردوها على مستحقيها ولا يكلهم الامام لانفسهم يخشى ان لا يؤدوها كاملة او يشق عليهم احضارها للامام او في المكان المخصص للامام مأمور بان يبعث السعاة يجمعوا الصدقات - [00:26:32](#)

ويفرقوها على المستحقين ول هؤلاء السعاة نصيب من الصدقة وان كانوا اغنياء وهل نصيبهم الثمن قلت او كثرت ام نصيبهم بقدر عملهم؟ قولان للعلماء والمشهور الثاني بقدر عملهم وان نقص الثمن عما يستحقونه - [00:27:08](#)

زيدوا من خمس الخمس من بيت المال والمراد العمال اذا لم يكن لهم رزق من بيت المال ولم يكونوا موظفين يستلمون رواتب فان كانوا يستلمون رواتب ورواتبهم تكفيهم ولا يحل لهم ان يأخذوا زيادة - [00:27:48](#)

والعمال المستحقون هم من يكلفهم الامام بذلك اما الفرد اذا كلف شخصا بترفقة صدقته فلا يحل ان يعطيه منها على انه من العاملين عليها وانما يعطيه اجرته من ما له غير الزكاة - [00:28:24](#)

انت اعطيت شخصا دراهم يوصلها الى مستحقيها واحتاج الى سفر ونحو ذلك فلا يحل ان تقول له كل منها حتى ترجع او انفق على

نفسك منها بل عليك ان تعطيه اجرته من ما لك - 00:28:55

اذا لم يكن متبرع الذي يعطي العاملين هو الامام اذا كلهم بذلك وهل يكون العامل ممن لا تحل له الصدقة لكونه غني او لكونه من اهل البيت من بيت النبي صلى الله عليه وسلم من بني هاشم - 00:29:25

او لا يكون اما الغني فيكون من العاملين عليها ويأخذ من الصدقة وان كان غنيا كما ورد بذلك الحديث واما من لا تحل له الصدقة بكونه من بيت النبوة من بني هاشم - 00:30:02

فلا يكون عاملا على الصدقة وان كان عاملا فلا يأخذ اجرته منها وانما يأخذ من بيت المال فقد جاء الفضل ابن عباس واخر معه من بني هاشم وطلب من النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:32

ان يجعلهما على الصدقات ليصيب منها واخبرهما صلى الله عليه وسلم بان الصدقات اوساخ الناس ولا تحل لمحمد ولا لال محمد العامل على الصدقات يكون غنيا ويأخذ مقابل عمله منها وان كان غنيا - 00:31:00

واما من بني هاشم فلا يأخذ منها والمؤلفة قلوبهم المؤلفة قلوبهم مؤلفة مطلوب تأليف قلوبهم استجلاب مودتهم هؤلاء اصناف كفار ومسلمون مسلمون اقوياء الايمان او ضعفاء الايمان رؤساء قبائل وعشائر - 00:31:33

يعطون لمصلحة الاسلام والمسلمين لا لمصلحتهم الخاصة وانما من اجل مصلحة المسلمين والنبي صلى الله عليه وسلم اعطى المؤلفة قلوبهم اعطى كافرا صفوان ابن امية من غنائم حنين قبل ان يسلم صفوان - 00:32:37

واعطى مسلمة الفتح قبل ان يتمكن الايمان من قلوبهم ولم يعطي المهاجرين والانصار اطمئنانا على ما في قلوبهم من الايمان بالله ورسوله فيعطى الرجل الكافر ترغيبا له في الاسلام حاول كف شره عن الاسلام والمسلمين - 00:33:24

ويعطى ضعيف الايمان من اجل ان يتقوى ايمانه بالعطاء ويعطى رئيس القبيلة من اجل ان يمنع قبيلته من التعدي على اموال المسلمين ويعطى رئيس القبيلة المسلم وان كان مؤمنا من اجل ان يؤمن ويسلم نظيره وشبيهه - 00:34:11

نعطي هذا من اجل ان يأتينا الاخر البعيد الذي لم يسلم بعد حينما رأنا اعطينا المسلم رئيس القبيلة او العشيرة والمعظم في قومه اعطيناه لعل ذاك يأتينا من اجل من اجل هذا العطاء - 00:34:52

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي العطاء الجزيل لهؤلاء فقد اعطى عليه الصلاة والسلام رجلا غنما بين جبلين في واد مملوء بالغنم بين جبلية فذهب الى قومه فقال يا قومي اسلموا فان محمدا يعطي عطاء من لا يخشى الفقر - 00:35:22

واعطى حكيم ابن حزام مئة من الابل ثم مئة من الابل واعطى صفوان ابن امية وهو لم يسلم بعد واعطى شيبة ابن عثمان الذي هم لقتل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:35:52

اعطاه واعطاه حتى انه قال كان ابغض الناس الي ثم صار بعد ذلك محمد صلى الله عليه وسلم احب الناس الي ملك قلبه عليه الصلاة والسلام بالعطاء وقد هم بقتل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:36:20

وخرج معه الى حنين ولم يتمكن الايمان من قلبه اظهر الاسلام فقط وكان يترصد للنبي صلى الله عليه وسلم من خلفه يريد قتله فناده النبي صلى الله عليه وسلم لما قرب منه - 00:36:43

واخبره بما يريد بوحي من الله جل وعلا وقرب من النبي صلى الله عليه وسلم وهو يرتعد فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على صدره فسكن قلبه ودعا له - 00:37:04

فامن رضي الله عنه وحسن ايمانه وكان يعطي هؤلاء العطاء الجزيل ترغيبا لهم الايمان ودعوة لغيرهم ولم يكن ذلك لغرض شخصي يتصل بهم بل لمصلحة الاسلام والمسلمين اذا فالمؤلفة قلوبهم - 00:37:24

قد يكون كفارا ومسلمين لم يتمكن الايمان من قلوبهم ورؤساء قبائل ومن على اطراف بلاد المسلمين من اجل حماية الثغور وقد اختلف العلماء رحمهم الله في سهم المؤلفة قلوبهم هل هو باق - 00:38:13

ويصرف لهم امنتها بعد ان اعز الله الاسلام والمسلمين يرى بعضهم ان سهم المؤلفة قلوبهم انتهى عمر رضي الله عنه لما جاء ابو سفيان يريد العطاء الذي كان يعطاه في زمن - 00:38:53

النبي صلى الله عليه وسلم وفي زمن أبي بكر قال انما سهمك كسهم اي واحد من المسلمين وقد اعز الله الاسلام عنك وعن نظرائك او كما قال رضي الله عنه - [00:39:23](#)

وقال سهمك كاي سهم بفرد من افراد المسلمين لا ميزة لك عليهم فيرى بعض العلماء انه لما اعز الله الاسلام والمسلمين وصار المسلمون ليسوا بحاجة الى المؤلفة قلوبهم ان سهمهم انتهى - [00:39:48](#)

ويرد على بقية الاصناف ويرى جمهور العلماء لان سهمهم باق وهذا ورده للامام اذا رأى المصلحة في اعطاء شخص او اشخاص من الزكاة لمصلحة الاسلام والمسلمين فله ذلك والمؤلفة قلوبهم - [00:40:12](#)

لا يعطيهم الافراد وانما الذي يعطيهم الامام فاذا رأى المصلحة لاعطاء هذا من اجل كف شره او تقوية ايمانه اودراً مفسدة قد تحصل من قومه او لحماية ما حوله من الجهات - [00:40:44](#)

وسواء كان شره باللسان او بالفعل فاذا رأى الامام المصلحة في اعطائه اعطاه وهذا هو قول جمهور العلماء رحمهم الله وفي الرقاب مضى اربعة اصناف وبقي اربعة الاربعة الاول الفقراء والمساكين والعاملون عليها والمؤلفة قلوبهم - [00:41:15](#)

والاربعة الباقون الغارمون وفي الرقاب والغارمون وفي سبيل الله وابن السبيل اربعة واربعة اربعة الاربعة الاول قال جل وعلا انما الصدقات للفقراء - [00:42:03](#)

للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم ثم قال جل وعلا بعد ذلك وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل الاربعة الاولى للفقراء والمساكين والاربعة الباقية بفيل ما الفرق بينهما - [00:42:32](#)

التمس العلماء رحمهم الله الفارق فقال بعضهم اللام في الاربعة الاول بان هؤلاء يأخذون الزكاة ويتشرفون فيها كيفما شاؤوا هي ملك من املاكهم في اي سبيل في اي شيء ارادوا انفاقها فيه - [00:43:05](#)

يتصرفون بها واما الاربعة الاخيرة فيأخذونها من اجل ما ذكر فقط المكاتب كما سيأتينا يأخذها لسداد دينه الدين الذي عليه لسيده فقط يأخذ الزكاة لا يأكلها. وانما يسدد بها الدين الذي لسيده - [00:43:47](#)

والغانم يأخذ الزكاة لا يشتري بها عقارا وبيوتا له ليعبد تجارته السابقة وانما يسدد بها ما التزم من دين فقط وفي سبيل الله يأخذها للجهاد في سبيل الله وابن السبيل يأخذها ما دام كذا - [00:44:26](#)

ابن سبيل واذا وصل واستقر في بلده وماله بين يديه فلا تحل له وهذا وجه حسن لان الفقير يأخذها لفقره ويتصرف فيها كيفما شاء ان كان عليه دين يسدد دينه - [00:44:52](#)

يشترى بها نفقة لاولاده يشترى بها مسكنا يسكنه يشترى بها متاعا له يصل بها رحمه يفعل بها ما شاء وكذا المسكين والعامل والمؤلف هؤلاء اذا اعطوا من الزكاة يتصرفون فيها كيفما شاؤوا - [00:45:18](#)

وهي منكم من املاكهم تكون وفي الرقاب وما بعده تصرف من اجل هذه الصفة التي اتصف فيها فقط وفي الرقاب يعني ان الزكاة تعطى لشراء الرقاب المسلمة لتعتق وتعطى للمكاتب الذي اشترى نفسه من سيده - [00:45:46](#)

على نجوم يؤديها سيعان على دينه او يعطى كامل دينه من اجل ان يعتق لكن هل له ان يأخذ الزكاة ويشترى بها بيتا او يتصدق بها ويصل بها رحمه او ينفقها او نحو ذلك ليس له ذلك - [00:46:35](#)

هذا على توجيه بعض العلماء رحمهم الله استفادة من ورود في بعد اللام في الاربعة الاولى وفي في الاربعة الباقية وفي الرقاب يصرف الزكاة في شراء الرقاب المسلمة المملوكة - [00:47:06](#)

رقيق مملوك يشترى من مال الزكاة فيعتق رقيق اشترى نفسه من سيده على ان يعطي سيده في كل شهر كذا او في كل سنة كذا فنعطيه هذه الاقساط من مال الزكاة - [00:47:42](#)

والحق بذلك العلماء الاسرى من المسلمين في ايدي الكفار يكون الجهاد من المسلمين للكفار وقد يقبض الكفار على بعض المجاهدين من المسلمين فيكون اسيرا عندهم ولا يطلقه الا بمال وندفع الفداء - [00:48:12](#)

من اجل ان يطلق الكافر هذا المسلم الذي وقع اسيرا بيده وفي الرقاب والغارمين الغارم هو من لحقه غرامة مالية عليه دين كثير اما

استدان لحظ نفسه وخسر وتراكت عليه الديون - 00:48:59

يعطى من الزكاة سداد دينه هذا يقال غارم لحظ نفسه الآخر غانم لاصلاح ذات البين كأن يكون شيخ قبيلة حصل قتال بين فئتين
فاراد ان يصلح بينهما والتزم لهذه بمال او التزم لهذه بمال - 00:49:47

او وجد قتيل لا يدري من قتله واوليائه اتهموا قبيلة والقبيلة تقول انا بريئة من دم صاحبكم ويخشى ان يتعدى اولياء المقتول على
المتهمين فيقتلوا منهم فيحصل القتل الكثير فيأتي الغارم لاولياء المقتول ويقول انا التزم لكم بدية صاحبكم - 00:50:36
وازيدكم عليها وهذا غارم لاصلاح ذات البين من اجل ان يصلح بين فئتين بين قبيلتين بين شخصين فاذا غنم هذا المال لاصلاح ذات
البين فنعطيه من الصدقة لسداد ما التزم به وان كان - 00:51:11

وسواء كان ماله الخاص يفي بما التزم به او لا يفي فنعطيه مقدار ما التزم به ونوفر له ما له ترهيبا في هذا العمل الجليل ان الاسلام
يرغب في اصلاح ذات البين - 00:51:47

وفي السعي لاصلاح بين الاخوين او بين القريبين وبين القبيلتين او بين البلدين او بين الدولتين يحرص الاسلام على اصلاح بين
الفئتين المتناحرتين اذا كانتا مسلمتين يقول الله جل وعلا - 00:52:20
لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا
عظيما والله جل وعلا العظيم - 00:52:52

يقول فسوف نؤتيه اجرا عظيما المصلح بين الفئتين خوفا على ما له من ان يذهب من اجل اصلاح ثم اذا اراد في المستقبل ان
يصلح ما استطاع او يكسل عن اصلاح - 00:53:18

يقول له ما التزمت به من مال بهذه الفئة عون الفئتين معا ندفعه لك من الصدقة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لقبیصة لما جاءه
يطلب من الصدقة لحماله قال اقم عندنا يا قبیصة حتى تأتينا الصدقة فنامر لك بها - 00:53:40
نعطيك اياها لان قبیصة تحمل حمالة من اجل اصلاح قد يكون الدين على الشخص الذي لحظ نفسه نتيجة سفه وفسق واعمال غير
صالحة وتراكت عليه الديون. هل نعطيه من الصدقة - 00:54:13

الجواب لا نعطيه من الصدقة حتى يتوب اذا تاب وظهر لنا عمارات وعلامات صدقة في التوبة اعطينا من الصدقة لسداد دينه اما اذا
كانت نتيجة اعمال غير صالحة وهو على حالته فلا يجوز لنا ان نسدد دينه من الصدقة - 00:54:51
لا نسدد من الصدقة الا اذا وظهرت علامات توبته واضحة ولا يعطى هذا لسداد دينه وله عقار او مال حتى يستوفيه يصرفه كله في
السداد وما بقي يعطى من الصدقة - 00:55:31

واما الغارم لاصلاح ذات البين ويعطى من الصدقة وان كان غنيا ويوفر له ما له لان نفع الاخير متعدي الاول نفعه قاصر على صاحبه
اذا فالغارم لاصلاح ذات البين الغارم نوعان - 00:56:00

غارم لدين عليه خاصة وغانم لاصلاح ذات البين الغارم لدين عليه خاصة لا نعطيه من الزكاة وله عقار يقول الشخص له مال عظيم ما
خسر خسارة عظيمة وتراكت عليه الديون - 00:56:26

لكن له عقار ويريد ان يوفر عقاره ويأخذ من الزكاة ليسدد ديونه. هل يعطى؟ لا حتى يصرف عقاره في سداد الديون وما بقي يسدد
من الزكاة الغارم لاصلاح ذات البين يوفر له ماله - 00:56:55

ويعطى من الزكاة ترغيبا له ولنظرائه في هذا العمل والغارمين وفي سبيل الله والمراد بسبيل الله الجهاد في سبيل الله وبعض العلماء
قال الحج من من الجهاد في سبيل الله - 00:57:18

من سبيل الله يعطى المجاهد وان كان غنيا من يريد الخروج للجهاد له مال بين يديه يريد ان يوفره لاولاده لانه يتوقع الا يرجع اليهم
فلا يحب ان يفجأهم بنفسه وماله - 00:57:48

وييقون عالة على المجتمع فاحب ان يبقي ماله لولده ولاهله نعطيه من الزكاة ليخرج به للجهاد ترغيبا له في هذا العمل لان الجهاد فيه
اعزاز للاسلام والمسلمين وفيه قمع للكفار - 00:58:19

وما ترك المسلمون الجهاد الا ذلوا وضعفوا امام اعدائهم فرغب الله جل وعلا في الجهاد في سبيل الله والنفقة فيه لان من المسلمين من يستطيع الخروج بنفسه ولا يريد الخروج بماله او لا مال له يخرج به - [00:58:48](#)

ومن المسلمين من لا يستطيع الخروج بنفسه. لكن اعطاه الله المال يمول غيره بهذا المال فمن اراد الخروج في سبيل الله يعطى من الزكاة وان كان - [00:59:24](#)